

أرجو توضيح الأحكام الخاص بالخلع؟ من فتاوى المجلس

الفقهي 27

محمد هشام طاهري

يقول أرجو توضيح الاحكام الخاص بالخلع. حقيقة هذا يحتاج الى درس لكن الخلع اولاً يكون عند عدم مقدرة المرأة على اه اداء حق الزوج وعدم مقدرة على الصبر معه. حينئذ تطلب الخلعة - [00:00:00](#)

هذا وقت زمان وسبب الخلع. ثانياً تطلب الخلع عند القاضي او الاتفاق مع الزوج احد امرين اما انها تطلب الخلع عند القاضي واما بالاتفاق مع الزوج. ثم اذا خلع وخلعت نفسها وحكم القاضي بالخلع فحينئذ عليها ان تعتد هل تعتد - [00:00:20](#)

المطلقات او تعتد بحيضة واحدة. في خلاف بين اهل العلم والذي يظهر لي والله اعلم ان فيه تفصيل. فان كانت المختلعة قبل الخلع لم يمسه مدة مثل بعض النساء يقول سنة ما مسني - [00:00:50](#)

او ستة اشهر ما مسني فانها تعتد بحيضة واحدة بعد الخلع. وان كان قبل العي هي في ذمته او هي معه ويمسها فعليها ان تعتد عدة المطلقات ثلاثة قروء ان كانت ذات حيظ. وهنا انبه على ان الخلع على اكثر من المهر. قد يكون بعض - [00:01:10](#)

الازواج عاضلين مظهرين يريدون ان يظروا النساء يشوفها عندها فلوس قال لها ما طلقك الا تعطيني كذا وكذا. اخذ المال باكثر مما صرف في الزواج او مما ترتب على الزواج محرم - [00:01:40](#)

امر محرم. يقول السائل طيب واذا خلعت هل يعتبر الخلع هل يعتبر الخلع طلاق او بينونة؟ هو بينونة بينونة. الخلع بينونة. لكن الخلاف من الفقهاء هل الخلع بينونة كبرى او صغرى؟ بمعنى هل يجوز للمختلعة ان يتزوجها من خال - [00:02:00](#)

ها هذه صورة المسألة. الصحيح من اقوال اهل العلم وهو المفتى به وهو النظام والقانون عندنا في الكويت ان الخلع طلاق واحدة تحسب. واذا اراد ان يردها لا بد من عقد جديد. لماذا؟ لان الخلع قلنا ايش - [00:02:30](#)

بينونة ان كانت لاول مرة وما سبق طلاق فهي بينونة صغرى. واذا كان سبق طلقتين فهي بينونة كبرى اما اذا طلقها مرتين ثم اختلعت نفسها لا يمكن ان ترجع الا ان تزوجت زوجاً صحيحاً آخر. ما هو زواج المحلل ها لان زواج المحلل - [00:02:50](#)

حرم كالتيس المستعار - [00:03:20](#)